المجلد7 / العدد 1 (2025): ص.ص: 85-98
ISSN 2710-7914
EISSN 2830-8689
المحلل القانوني

حماية البيئة من التلوث: مقاربة قانونية فلسفية

Environmental Protection from Pollution: A Legal and Philosophical Approach

د. ياسين لعميري[1] *. ط.د. تينهينان عقيل[2]

[1] [2] كلية الحقوق جامعة البويرة، مخبر الدولة والإجرام المنظم مقاربة قانونية وحقوقية بأبعاد اقتصادية واجتماعية جريمة تبييض الأموال نموذجا، البويرة 10000 الجزائر.

[1]y.lamiri@univ-bouira.dz [2]t.akil@univ-bouira.dz

تاريخ الاستلام: 2025/06/19؛ تاريخ القبول: 2025/07/14؛ تاريخ النشر: 2025/07/23

ملخص:

اهتم القانون الجزائري بمسألة حماية البيئة من التلوث، من خلال تبني عدة آليات ذات طابع وقائي بالدرجة الأولى أهمها الأنظمة النوعية للضبط البيئي، كما اهتم الفلاسفة بالبيئة البشرية من خلال تأسيس ما يسمى بالفلسفة البيئية والإيكولوجية، وحتى وإن اختلفوا في أسباب المساس بها وأسس حمايتها إلا أنهم اتفقوا على أن محور ذلك هو الإنسان، الذي يجب أن يتحلى بأخلاق بيئية، والقاسم المشترك بين القانون والفلسفة هو الوعي الإنساني بمسألة حماية البيئة، ذلك ما يجب أن يتحقق.

كلمات مفتاحية: البيئة؛ التلوث؛ الوعي البيئي؛ فلسفة بيئية؛ أخلاق بيئية.

Abstract:

Algerian legislation protects the environment against pollution through preventive mechanisms, the most important of which are specific environmental police systems.

Philosophers were also interested in the human environment through environmental and ecological philosophy, and they differed on the rules for its protection and agreed that man is important, and he

* المؤلف المرسل.

must have environmental ethics, and law and philosophy agreed that human awareness is necessary to protect the environment.

Keywords: Environment; Pollution; Environmental Awareness; Environmental Philosophy; Environmental Ethics.

مقدمة:

لطالما أسالت قضية حماية البيئة حبرا كثيرا من طرف الباحثين والدارسين، واللذين طالبوا دائما بضرورة حماية البيئة البشرية من مختلف الأخطار التي تحدق بها، سيما خطر التلوث بمختلف صوره، هوائي، مائي أو بري.

يعتبر التلوث أكبر خطر يهدد البيئة بمختلف عناصرها الطبيعية والاصطناعية، وذلك بفعل السلوك الإنساني غير الرشيد، وكذا بفعل النشاط الصناعي الإنتاجي والتطور التكنولوجي الحاصل في وقتنا الحالي، فلم يعد التلوث يقتصر على النطاق البسيط وإنما أصبح عابرا للحدود.

من أجل ذلك وضعت الدول والحكومات وسائل قانونية من شأنها حماية البيئة البشرية، في ظل أبعاد التنمية المستدامة، وغير بعيد عن ذلك، وبالنظر للتجاذبات العلمية المرتبطة بقضية حماية البيئة، فإن الفلسفة لم تكن ببعيدة عن هذا المسعى.

إذا كان من شأن القانون أن يضح الآليات التي تكافح التلوث البيئي ويسهر على تطبيقها، فإن الفلسفة تُنظِّر وتؤسس الرؤية الأولية وفي نفس الوقت تتنبأ وتستشرف المستقبل بخصوص حماية البيئة البشرية، ومنا تأتي هاته الورقة البحثية لتقارب بين القانون والفلسفة بشأن حماية البيئة من التلوث انطلاقا من إشكالية تتساءل: **هل النظرة القانونية والنظرة الفلسفية لقضية حماية البيئة من التلوث تتباعد أم تتكامل؟**

كل ذلك يتطلب إجراء مقاربة من الناحية المفاهيمية، ثم مقاربة من حيث آليات الحماية، وذلك في محورين متتاليين.

المطلب الأول: مفهوم التلوث البيئي

نقطتان جوهريتان تسمحان بإجلاء المعنى في هذا المقام: مفهوم التلوث البيئي من منظور قانوني، ثم من منظور فلسفي.

الفرع الأول: التلوث البيئي من منظورقانوني

يظهر أن مصطلح التلوث البيئي مركب من كلمتين، التلوث والبيئة، وهاته الأخيرة هي المحيط الأولي الذي يحتوي ذلك النشاط السلبي الذي يلحق بها أضرارا عن طريق التلوث، فلكل منهما معناه الذي يجب بيانه وتوضيحه.

أولا: تعريف البيئة

إن البيئة فضاء متعدد العناصر والتفاعلات بين الكائنات الحية، التي لها تأثير متبادل فيما بينها، "فالبيئة حقيقة علمية ومصطلح إيكولوجي، يقصد به مجموعة من العلاقات المتبادلة التي تربط بين المجموعات الإنسانية"[1].

وقد اختلفت كثير من التشريعات في وضع تعريف ومفهوم للبيئة من الناحية القانونية؛ إذ جاء تعريف البيئة في مختلف الوثائق والصكوك الدولية والقوانين الوطنية.

وعرّف المشرع الجزائري البيئة في المادة 04 من القانون رقم 03-10، على النحو التالي: "تتكون البيئة من الموارد الطبيعية والحيوية كالهواء والجو والماء والأرض وباطن الأرض والنباتات والحيوان، بما في دلك التراث وأشكال التفاعل بين الموارد وكدا الأماكن والمناظر والمعالم الطبيعية"[2].

ونلاحظ من خلال ما سبق أن المشرع الجزائري يميل إلى الأخذ بالمفهوم الواسع للبيئة الذي يشمل العنصر الطبيعي والعنصر الصناعي، ولدلك فإن أزمة الإنسان مع بيئته بدأت عندما اختل التوازن بين هدين العنصرين، أي عندما طغى العنصر الصناعي على الطبيعي[3].

ثانيا: تعريف التلوث

يعتبر التلوث من المفاهيم التي تحتاج إلى جهد كبير من أجل وضعها في إطارها الصحيح، فهو من المفاهيم ذات العمومية الشديدة والتي يندرج تحته كثير من المفاهيم

(1) عبد العزيز مخيمر، "دور المنظمات الدولية في حماية البيئة"، دار النهضة العربية، القاهرة، 1986، ص20.

(2) القانون رقم 03-10، المؤرخ في 2003/07/19، المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، الجريدة الرسمية عدد رقم 43، المؤرخة في 2003/07/20.

(3) عبد القادر رزيق المخادمي، "التلوث البيئي مخاطر الحاضر وتحديات المستقبل"، ط2، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2006، ص26.

الفرعية لهذا اختلف العلماء في شتى الميادين العلمية في إعطاء تعريف دقيق ومحدد لمفهوم التلوث[1].

فالتلوث يعني إضافة مواد أو مصادر للطاقة ضارة بالبيئة تؤدي على نحو مباشر أو غير مباشر إلى تعريض صحة الإنسان ورفاهيته للخطر[2].

فالتلوث هو يعني إدخال عناصر جديدة استثنائية غير طبيعية في البيئة من شأنه أن يؤثر على الكائنات الحية والموارد الطبيعية[3].

وقد عرف المشرع التلوث في المادة 4 فقرة 8 من قانون حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة بأنه:" كل تغيير يمس البيئة ويتسبب في تدهورها ويلحق الضرر بالعناصر الحيوية فيها ".

كما عرف في الفقرة 09 من المادة 04 تلوث المياه بأنه: "إدخال مواد تسبب تغيير في خصائص ومكونات الموارد المائية بما يسب مخاطر وأضرار على الإنسان والحيوان والنبات".

وفي الفقرة 10 لنفس المادة عرّف التلوث الجوي بأنه: "إدخال مواد في الهواء عن طيق الدخان أو أية وسيلة أخرى من شأنها أن تسبب أضرار على صحة الإنسان وإطاره المعيشي".

الفرع الثاني: التلوث البيئي من منظورفلسفي

لم يعرف الفلاسفة التلوث البيئي بشكل مباشر صريح، وذلك أمر منطقي، كون مهمتهم تبيان الحقائق وكشف العلاقات والأسباب والتنبؤ بالحلول، غير أنه ثبت عندهم، ما يسمى بالفلسفة البيئية من جهة، وربطوا البيئة وما يتعلق بها بالإيكولوجية والذي يكون أساساها الإنسان في علاقته مع الطبيعة.

أولا: تعريف الفلسفة البيئية

تعتبر الفلسفة البيئية أحد فروع الفلسفة المعاصرة، وتهتم بالحياة الإنسانية

(1) عارف صالح مخلف، الحماية الإدارية للبيئة، الطبعة الأولى، دار اليازوردي العلمية للنشر والتوزيع، الأردن، 2009، ص 48.

(2) المرجع نفسه، ص49.

(3) عبد القادر رزيق المخادمي، المرجع السابق، ص 96.

الواقعية. كما ترتبط بالأخلاق والسياسة والثقافة، كما لها علاقة وطيدة بمختلف العلوم الأخرى مثل: الطب، والجيولوجيا، والبيولوجيا...[1].

حيث إنها تعالج مشكلات الواقع وقضايا البيئة، والتي تتميز بالتطور والتغير لارتباطها بالنشاط الإنساني، الذي يسعى دائما إلى التحكم والسيطرة من جهة وتحقيق السعادة والرفاهية من جهة أخرى[2].

وقد ابتدع هذا المصطلح الفيلسوف الفرنسي فيليكس غوتاري والفيلسوف أرني نيس في عام 1973 مؤسس علم البيئة العميقة، واعتبرها نوع من فلسفة التوافق مع الطبيعة وعناصرها، حيث يسعى إلى تحقيق معادلة التوازن بين النفس البشرية والمحيط الخارجي، من أجل ذلك يجب أن يتحلى البشر بأخلاق تجاه البيئة وعناصرها ومرونة عند انعكاس النشاط البشري على الطبيعة[3]، وتقوم الفلسفة البيئية عند غوتاري على ثلاثة أسس متكاملة هي: لعقل والمجتمع والبيئة فهي أساس علم الإيكولوجية [4].

ثانيا: ارتباط تعريف البيئة بالإيكولوجية في علم الفلسفة-الاختلاف سنة بينهم

في هذا الإطار نجد أن للفلسفة الإيكولوجية خمس مبادئ أساسية: العالم حرم، إجلال الحياة هو قيمتنا المرشدة، الوفر شرط مسبق للسعادة الداخلية، الروحانية والعقلانية لا يستبعد أي منهما الأخرى بل تتكاملان، من أجل أن نشفي الكوكب يجب أن نشفي أنفسنا، كما يقوم هذا التيار على فكرة مفادها ضرورة تسخير الإنسان لخدمة الطبيعة وليس العكس[5].

وفي مرحلة معينة تخلى الفلاسفة على تلك النظرة النمطية الوجودية التي تجعل

(1) مصطفى النشار، مدخل إلى فلسفة البيئة والمذاهب الإيكولوجية المعاصرة، ط3، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، 2014، ص07.

(2) المرجع نفسه، ص08.

(3) عباس رواية عبد المنعم، رسالة من الفلسفة إلى الحياة، الطبعة الأولى، دار الوفاء مصر، 2013، ص200.

(4) دليلة نصري بكير، مقاربة مفاهيمية للفلسفة الإيكولوجية، مجلة مقاربات فلسفية، جامعة مستغانم، المجلدة 09، العدد 01، 2022، ص 261.

(5) مفرج جمال، الفلسفة المعاصرة من المكاسب إلى الإخفاقات، الطبعة الأولى، الدار العربية للعلوم، لبنان، 2009، ص35.

الإنسان هو المسيطر والمهيمن، إلى نظرة أخلاقية مهذبة تجعل الطبيعة هي المتحكمة فيجب على الإنسان أن يسوق سلوكه وفقا لمكوناتها وتفاعلاتها لا لشيء إلى لأن الإنسان كائن طبيعي[1].

ويرى جانب آخر بضرورة الموازنة بين الإنسان والطبيعة فلا يكون هو المتحكم ولا يكون هو المهمش الموجه، بل إن الأساس هو الطبيعة والاستثناء هو تقييد نشاطه بما يخدمها دون إقصاء كلي له[2].

ويرى هيدغر بأن الخطر الأساسي على البيئة هو النشاط الحديث للإنسان سيما من باب التكنولوجيا فيقول بأنه يجب على العالم صياغة فلسفة تقوم على المقاربات والمرونة في التعامل مع الطبيعة التي نعيش فيها [3].

المطلب الثاني: آليات مكافحة التلوث لحماية البيئة

يكون من اللائق التعريج على الآليات القانونية لمكافحة التلوث البيئي، ثم بيان الحلول التي وضعها الفلاسفة في سبيل حماية البيئة واستمرار الحياة.

الفرع الأول: مكافحة التلوث البيئي من المنظور القانوني

تتعدد وتتنوع الآليات التي وضعها القانون في سبيل مكافحة التلوث وحماية البيئة، وسيتم التركيز على الآليات ذات البعد التوعوي وتلك التي تضاهي السلوك البشري الحديث وتفرض اعتماد بدائل صديقة للبيئة.

أولا: تبني آليات توعوية وقائية لحماية البيئية

أهمها تبني ما يسمى بالإعلام البيئي، إذ أنه يكون من حق كل شخص أن يكون على علم بحالة الطبيعة والبيئة التي يعيش فيها، ومن هنا تلزم الإدارة بتقديم كل المعلومات المتعلقة

(1) نسيم وجدي خيري، الفلسفة وقضايا البيئة أخلاق المسؤولية، المجلس الأعلى للثقافة، مصر، الطبعة الأولى، 2009، ص73.

(2) المرجع نفسه، ص 74.

(3) أكرم فهمي، أثر التقدم العلمي على الإنسان والبيئة في العصر الحديث، مجلة كلية الآداب، جامعة حلوان مصر، العدد 26، 2009، ص452.

بحالة البيئة للإنسان، وكذلك إعلامه بمختلف الأخطار المتوقعة التي تهدد سلامته وحياته، وكذا التدابير المتخذة لمكافحة التلوث وتجاوز الأخطار [1].

كذلك نص القانون على دور الجمعيات ومؤسسات المجتمع المدني في توعية وتحسيس المواطنين بضرورة حماية البيئة ومكافحة التلوث، عن طريق لقاءات مباشرة وأيام وتظاهرات من شأنها أن تخلق التفاعل المباشر مع المواطنين لي ينتقل من التفكير الذاتي المحدود إلى التفكير الخارجي الواسع تجاه بيئته [2].

من ناحية أخرى تم فرض أنظمة ضبطية من شأنها الحيلولة دون إلحاق الضرر بالبيئة، من خلال تقييد السلوك الإنساني عند ممارسته لنشاطاته، وأهم تلك الأنظمة نجد:

-**الترخيص:** هو الإذن الذي تمنحه السلطة المختصة بعد التوافر الشروط القانونية اللازمة، وتضبط من خلاله حدود ممارسة النشاط[3].

ويعرف أيضا بأنه: " قيام جهة الإدارة بالتحقق من أن النشاط المطلوب الترخيص به لا يتضمن أي مخالفة للقانون أو لمقتضياته، وأنه لا يترتب عليه أية أضرار بالمجتمع "[4].

وهو وسيلة قانونية وقائية تستهدف منع حدوث بعض التصرفات بسبب الخطورة التي تنجم عن ممارستها، على البيئة[5].

- **الإلزام:** يقصد به أن يفرض القانون على الأشخاص ضرورة إتيان تصرف إيجابي لإزالة الضرر عن البيئة أو تصرف سلبي في صورة الامتناع على الأنشطة الضارة بالبيئة [6].

(1) المواد من 07-09، من القانون رقم 03-10، السابق الذكر.

(2) المواد من 35-38، من نفس القانون.

(3) طارق إبراهيم الدسوقي عطية، الأمن البيئي والنظام القانوني لحماية البيئة، دار الجامعة الجديدة، مصر 2019، ص 355.

(4) عادل السعيد محمد أبو الخير، الضبط الإداري وحدوده، شركة مطابع الطوبجي التجارية، مصر، 1993، ص281.

(5) مدين أمال، الترخيص الإداري وسيلة لحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، مجلة القانون العقاري والبيئة، المركز الجامعي لعين تموشنت، العدد الخامس، جوان 2015، ص08.

(6) المرجع نفسه، ص 09.

-الدراسات البيئية: إن أهمية التطورات الاقتصادية والتكنولوجية لا تعني أبدا أن تكون على حساب البيئة وقدراتها لذلك يجب وضع البيئة بكل أبعادها ضمن أولويات أي عمل تنموي لتحقيق الاكتفاء بين البيئة والتنمية، لذا أصبحت دراسة الأثر البيئي أسلوبا معتمدا للإدارة البيئية السليمة[1].

ثانيا: تبني البدائل الصديقة للبيئة

من ناحية أولى تم اعتماد ما يسمى بالاستثمار في مجال الطاقات المتجددة كوسيلة فعالة لتحقيق مختلف أهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية باعتبارها مصادر صديقة للبيئة واستعمالها من شأنه أن يؤدي إلى تنويع مصادر الطاقة، كما أنه يحقق ثنائية حماية البيئة والتنمية المستدامة، كما سعت الجزائر إلى وضع إستراتيجية لتطوير الاستثمار في هذا المجال، بالاعتماد على الطاقات الصديقة للبيئة[2].

إن إدراك الجزائر لأهمية الإدارة المتكاملة لموارد الطاقة، أدى إلى تبنيها العديد من الإجراءات التنظيمية والإصلاحات القانونية[3] التي تخلق إستراتيجية طاقوية تساهم في رفع كفاءة واستهلاك مصادرها وتطويرها بالاعتماد على الطاقات المتجددة، وذلك باستحداثها مؤسسات تضمن الاستخدام الأمثل للموارد لتحقيق التنمية المستدامة[4].

من ناحية أخرى تم إنشاء المركز الوطني لتكنولوجيات أكثر نقاء كمؤسسة عمومية ذات طابع صناعي وتجاري أنشئ بموجب الموسوم التنفيذي رقم 02-262؛ ويخضع لسلطة الوزير المكلف بالبيئة[5] ويعتبر المركز إحدى الأدوات التي تدخل في تنفيذ الإستراتيجية

(1) خالد مصطفى الفهمي، الجوانب القانونية لحماية البيئة من التلوث، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2011، ص300.

(2) بدروني هدى، الاستثمار في الطاقات المتجددة ودوره في تحقيق ثنائية حماية البيئة وتحقيق التنمية المستدامة بالجزائر، مجلة الريادة لاقتصاديات الأعمال، مجلد 06 العدد 03، 2020، ص 134.

(3) القانون رقم 04-09، المؤرخ في 2004/08/14، يتعلق بترقية الطاقات المتجددة في إطار التنمية المستدامة، الجريدة الرسمية عدد رقم 52، المؤرخة في 2004/0/18.

(4) رايس حدة، رحال إيمان، طويل حدة، الطاقة المتجددة خيار استراتيجي لتحقيق التنمية المستدامة، مجلة التنمية الاقتصادية، العدد 06، 2018، ص 119.

(5) المادة 03، من المرسوم التنفيذي رقم 02-262، المؤرخ في 2002/08/17، يتضمن إنشاء المركز الوطني لتكنولوجيات إنتاج أكثر نقاء، الجريدة الرسمية عدد رقم 56، المؤرخة في 2002/08/18.

الوطنية لحماية البيئة، وخاصة ما يتعلق بتقليص أشكال التلوث الصناعي من المصدر مباشرة، وكذا الاستعمال العقلاني والرشيد للموارد الطبيعية، فهذا المركز يلعب دور المنسق والمحفز للسوق الوطنية لإنتاج أكثر نقاء[1].

يضم المركز الوطني لتكنولوجيات إنتاج أكثر نقاء أربعة أقسام رئيسة تتمثل في قسم الدراسات والتقييم، قسم التأهيل البيئي، قسم الاتصال والتحسيس، وقسم الإدارة العامة، ويسعى الى تحقيق الأهداف الإستراتيجية لحماية البيئة من خلال التركيز على جانبين، الأول خاص بالمساعدة التقنية للمؤسسات الصناعية، والثاني يتمثل في تدعيم قدرات مندوبي البيئة[2].

كما حدد المرسوم المهام الموكلة للمركز حيث أكد أنه يتولى ما يلي:

أ- ترقية المفاهيم المرتبطة بالتكنولوجيا الصديقة للبيئية.

ب- دعم ومرافقة المؤسسات على الاستثمار في هذا النوع من التكنولوجيا.

ج- تقديم المعلومات لأصحاب المشاريع الصديقة للبيئة ومرافقتها وتقديم شهادات وضمانات باعتماد التكنولوجيا النقية.

د- تعزيز الشراكات الدولية في هذا المجال[3].

الفرع الثاني: مكافحة التلوث البيئي من المنظور الفلسفي

تعددت الآراء الفلسفية التي تطالب بضرورة حماية البيئة ومكافحة الأضرار التي تلحق بها، واختلف الآراء التي وضعت حلولا مناسبة لحماية البيئة واستمرار البشرية، وسنأخذ فلسفة هانز يوناس كنموذج في هذا الإطار.

(1)طاري عبد القادر، بلمختار فضيل، بالأطرش منصور، تطبيق المسؤولية البيئية الاقتصادية الجزائرية لتحقيق التنمية المستدامة: دراسة حالة المرصد الوطني للبيئة والتنمية المستدامة بمستغانم، الجزائر، مجلة المالية وحوكمة الشركات، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة أم البواقي، المجلد2، العدد2، 2018، ص76.

(2)المرجع نفسه، ص 178.

(3)راجع المادتين 05، 06، من المرسوم التنفيذي رقم 02-262، السابق الذكر.

أولا: نقد يوناس لموقف الفلسفات التقليدية وللتكنولوجيا الحديثة

تؤكد الفلسفة البيئية الحالية أن الإنسان هو المُتَسَبِّبُ الوحيد في إلحاق الضرر بالبيئية ؛ بالنظر لتغليب فكرة "المركزية البشرية" التي تعطي الأولوية والهيمنة والسيطرة للإنسان على الطبيعة، من أجل ذلك نادى الفلاسفة بضرورة تبني فكرة التمركز الحيوي للإنسان باعتباره عضو في الطبيعة [1].

ينتقد يوناس الفكر التقليدي الذي يدعوا للسيطرة على الطبيعة، وفي هذا الإطار يقول: "يرتبط مستقبل البشرية بالالتزام الجماعي الأخلاقي في عصر الحضارة التقنية الماسة بالطبيعة" [2]. من أجل ذلك فإن الطبيعة مرتبطة وثاقة بالأخلاق الإنسانية[3]، كما انتقد يوناس مخاطر سيطرة التكنولوجيا على الطبيعة، فحقيقة هي تعبر على التطور والابتكار والرقي، لكنها تشكل خطرا على البيئة بسبب سوء استخدام التكنولوجيا والمبالغة في استغلال الثروات الطبيعية.

من أجل ذلك دعى يوناس لضرورة إحلال فكرة الإنسان العاقل الخلوق محل فكرة الإنسان الصانع المسيطر، من أجله أصدر يوناس كتاب "مبدأ المسؤولية" وطالب بأخلاق من أجل الحضارة التكنولوجية" [4].

ثانيا: ارتباط الطبيعة بالقيمة والأخلاق عند يوناس

تجاوز يوناس المفهوم التقليدي للأخلاق مؤكدا أن: "الطبيعة خَيرٌ في ذاتها، وبالتالي فليس الإنسان وحده يتميز بإمكانية الوجود"[5].

(1) توماس بيري، الإنسان القابل للحياة، الفلسفة البيئية من حقوق الحيوان الى الايكولوجية الجذرية ترجمة شفيق رومية، سلسلة عالم المعرفة، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت العدد 332، 2006، ص231.

(2)انظر: أم الزين بنشيخة المسكيني، هانز يوناس، موسوعة الأبحاث الفلسفية، الفلسفة العربية المعاصرة، صناعة العقل الغربي ن مركزية الحداثة إلى التشفير المزدوج، الجزء 02، منشورات ضفاف لبنان، 2013، ص 981.

(3) إمانويل كانط، تأسيس ميتافيزيقا الأخلاق، ترجمة عبد الغفار مكاوي، منشورات الجمل مصر، ص 49.

(4) انظر: جمال بامي، الفلسفة البيئية وأخلاق الأرض، مجلة الإحياء، الرابطة المحمدية للعلماء المغرب، العدد 33، 2010، ص 138.

(5) انظر: أم الزين بنشيخة المسكيني، المرجع السابق، ص 978.

تم ابتداع فكرة حقوق الطبيعة و النبات والحيوان، وهي فكرة مشتركة بين كل الفلاسفة الإيكولوجيين الذين أكدوا أن مفهوم "الحق" ليس حكرا على الإنسان لوحده وإنما هو يرتبط بالطبيعة أيضا، وهذا ما نجده عند هانز يوناس الذي يرفض الاعتداء على الطبيعة ويساوي الحيوان والنبات في الحماية مثلهم مثل الإنسان[1] فالإنسان لديه واجبات أخلاقية تجاه الطبيعة ومسؤولية تجاه الحيوان والنبات والمياه والتربة وغيرها[2].

ومن هنا وإذا فإذا كان المفهوم التقليدي للمسؤولية مرتبط بالحاضر، فإن المفهوم الأخلاقي الحديث عند يوناس يربط بين الحاضر والمستقبل من خلال تحمل المسؤوليات تجاه الطبيعة واحترام حقوقها بأخلاق مرنة مستمرة[3]، وذلك ما يجمع بين المقتضى البيئي والتنموي المستدام بالمفهوم القانوني.

خاتمة:

اهتم كل من القانون والفلسفة بقضية حماية البيئة من التلوث، وما يترتب عليه من آثار خطيرة تأتي على الإنسان وباقي الكائنات الحية الأخرى، إذ وضع القانون عدة آليات أهمها تلك التي تهتم بالجانب التوعوي الوقائي الذي من شأنه الحيلولة دون إلحاق الضرر بالبيئة، كما تبنى ما يسمى بالطاقات المتجددة الصديقة للبيئة، كبديل يضاهي ويتماشى مع التطور التكنولوجي الحاصل، وفي نفس الوقت أسس الفلاسفة ما يسمى بالفلسفة البيئية أو الإيكولوجية، والتي تهتم بقضية البيئة والمحيط وحياتنا جميعا على هذا الكوكب.

ويظهر وجه التقاطع والتكامل بين نظرة القانون ونظرة الفلسفة لقضية حماية البيئة، في جعل الإنسان محورا لكل تدخل إيجابي ينعكس على البيئة، سيما مسألة توعيته وتحليه بالأخلاق في ذاته وتجاه محيطه، وتجاه عناصر البيئة المحمية، نبات وحيوان، وكذلك الانتقال من النظرة الوحدوية المركزية الذاتية التي تعطي الأسبقية للإنسان على الطبيعة، إلى النظرة القيمية الأخلاقية النقدية للآلة والتكنولوجية، والتي تعطي الأسبقية

(1) انظر: أم حمد رشيد، صاريني محمد سعيد، البيئة ومشكلاتها، مجلة عالم المعرفة، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، العدد 22، 1978، ص 111.

(2) توماس بيري، المرج السابق، ص 233.

(3)جاكلين روس، الفكر الأخلاقي المعاصر، ترجمة عادل العوا، الطبعة الأولى، منشورات عويدات، لبنان، 2001، ص 123.

للبيئة والطبيعة، في ظل نسق قيمي يضمن حقوق الأجيال الحاضرة والمستقبلية، إذن يبقى الإنسان فكرا وأخلاقا أهم رافد لحماية البيئة الإنسانية.

المراجع:

الكتب:

- إمانويل كانط، تأسيس ميتافيزيقا الأخلاق، ترجمة عبد الغفار مكاوي، منشورات الجمل مصر.
- جمال بامي، الفلسفة البيئية وأخلاق الأرض، مجلة الإحياء الرابطة المحمدية للعلماء المغرب، العدد 33، 2010.
- خالد مصطفى الفهمي، الجوانب القانونية لحماية البيئة من التلوث، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2011.
- طارق إبراهيم الدسوقي عطية، الأمن البيئي والنظام القانوني لحماية البيئة، دار الجامعة الجديدة، مصر 2019.
- عادل السعيد محمد أبو الخير، الضبط الإداري وحدوده، شركة مطابع الطوبجي التجارية، مصر، 1993.
- عارف صالح مخلف، الحماية الإدارية للبيئة، الطبعة الأولى، دار اليازوردي العلمية للنشر والتوزيع، الأردن، 2009.
- عباس رواية عبد المنعم، رسالة من الفلسفة إلى الحياة، الطبعة الأولى، دار الوفاء مصر، 2013.
- عبد العزيز مخيمر، "دور المنظمات الدولية في حماية البيئة"، دار النهضة العربية، القاهرة، 1986.
- عبد القادر رزيق المخادمي، "التلوث البيئي مخاطر الحاضر وتحديات المستقبل"، ط2، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2006.
- مصطفى النشار، مدخل إلى فلسفة البيئة والمذاهب الإيكولوجية المعاصرة، ط3، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، 2014.
- مفرج جمال، الفلسفة المعاصرة من المكاسب إلى الإخفاقات، الطبعة الأولى، الدار العربية للعلوم، لبنان، 2009.

- نسيم وجدي خيري، الفلسفة وقضايا البيئة أخلاق المسؤولية، المجلس الأعلى للثقافة، مصر، الطبعة الأولى، 2009.

المقالات:

- أكرم فهمي، أثر التقدم العلمي على الإنسان والبيئة في العصر الحديث، مجلة كلية الآداب، جامعة حلوان مصر، العدد 26، 2009.

- أم الزين بنشيخة المسكيني، هانز يوناس، موسوعة الأبحاث الفلسفية، الفلسفة العربية المعاصرة، صناعة العقل الغربي ن مركزية الحداثة إلى التشفير المزدوج، الجزء 02، منشورات ضفاف لبنان، 2013.

- أم حمد رشيد، صاريني محمد سعيد، البيئة ومشكلاتها، مجلة عالم المعرفة، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، العدد 22، 1978.

- أم سمية بيدوح، فلسفة الجسد، دار التنوير، تونس 2009.

- بدروني هدى، الاستثمار في الطاقات المتجددة ودوره في تحقيق ثنائية حماية البيئة وتحقيق التنمية المستدامة بالجزائر، مجلة الريادة لاقتصاديات الأعمال، مجلد 06 العدد 03، 2020.

- بوحجلة محمد، إتيقا البيئة في الفكر الفلسفي الغربي"من هانس يوناس؟ إلى لوك فيري"، مجلة الحوار الثقافي، جامعة مستغانم، المجلد 09، العدد 01، 2020.

- توماس بيري، الإنسان القابل للحياة، الفلسفة البيئية من حقوق الحيوان الى الايكولوجية الجذرية ترجمة شفيق رومية، سلسلة عالم المعرفة، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت العدد 332، 2006.

- جاكلين روس، الفكر الأخلاقي المعاصر، ترجمة عادل العوا، الطبعة الأولى، منشورات عويدات، لبنان، 2001.

- دليلة نصري بكير، مقاربة مفاهيمية للفلسفة الإيكولوجية، مجلة مقاربات فلسفية، جامعة مستغانم، المجلدة 09، العدد 01، 2022.

- رايس حدة، رحال إيمان، طويل حدة، الطاقة المتجددة خيار استراتيجي لتحقيق التنمية المستدامة، مجلة التنمية الاقتصادية، العدد 06، 2018..

- طاري عبد القادر، بلمختار فضيل، بالأطرش منصور، تطبيق المسؤولية البيئية الاقتصادية الجزائرية لتحقيق التنمية المستدامة: دراسة حالة المرصد الوطني للبيئة

والتنمية المستدامة بمستغانم، الجزائر، مجلة المالية وحوكمة الشركات، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة أم البواقي، المجلد2، العدد2، 2018.

- محمد بن سباغ، الفلسفة الإيكولوجية عند هانز يوناس، نحو أخلاق جديدة لمستقبل الطبيعة الإنسانية، مجلة الآداب والعلوم الاجتماعية، جامعة سطيف، المجلد 15، العدد 02، 2018.

- مدين أمال، الترخيص الإداري وسيلة لحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، مجلة القانون العقاري والبيئة. المركز الجامعي لعين تموشنت، العدد الخامس، جوان 2015.

- وجدي خيري نسيم، الفلسفة وقضايا البيئة، أخلاق المسؤولية، هانز أنموذجا، المجلس الأعلى للثقافة، مصر، 2010.

النصوص التشريعية والتنظيمية:

- القانون رقم 03-10، المؤرخ في 2003/07/19، المتعلق بحماي البيئة في إطار التنمية المستدامة، الجريدة الرسمية عدد رقم 43، المؤرخة في 2003/07/20.

- القانون رقم 04-09، المؤرخ في 2004/08/14، يتعلق بترقية الطاقات المتجددة في إطار التنمية المستدامة، الجريدة الرسمية عدد رقم 52، المؤرخة في 2004/0/18.

- المرسوم التنفيذي رقم 02-262، المؤرخ في 2002/08/17، يتضمن إنشاء المركز الوطني لتكنولوجيات إنتاج أكثر نقاء، الجريدة الرسمية عدد رقم 56، المؤرخة في 2002/08/18.